

مرسوم سلطاني

رقم ٩٦/٧

بشان إختصاصات مجلس التنمية وأمانته العامة

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨١/٢٩ بإعادة تشكيل مجلس التنمية وتعديلاته .  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٤/١٩ بتحديد إختصاصات وزارة التنمية والأمانة العامة لمجلس التنمية .

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تؤول إلى مجلس الوزراء إختصاصات مجلس التنمية .

مادة (٢) : تستبدل عبارة « مجلس الوزراء » بعبارة « مجلس التنمية » أينما وردت في الملحق رقم (١) المرفق بالمرسوم السلطاني رقم ٩٤/١٩ المشار إليه .

مادة (٣) : تلغى الأمانة العامة لمجلس التنمية وتؤول ما تدعو الحاجة إليه من سجلاتها ومخصصاتها وموظفيها الى الأمانة العامة لمجلس الوزراء .

مادة (٤) : يلغى المرسوم السلطاني رقم ٨١/٢٩ المشار إليه كما يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم أو يتعارض مع أحكامه .

مادة (٥) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به إعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

صدر في : ١٩ من شعبان سنة ١٤١٦هـ  
الموافق : ١٠ من يناير سنة ١٩٩٦م

الجريدة الرسمية العدد (٥٦٧)